

# 1810 أحكام دفن الميت 7 4341 11 81

محمد صالح المنجد

بسم الله والحمد لله والصلة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين. اما بعد فقد تقدم في شرح كتاب منهج السالكين ذكر احكام الطهارة ثم احكام الصلة ومضى معنا - 00:00:00

في ملخص احكام الصلة ما يتعلق شروطها واركانها وواجباتها وذكرنا كذلك انواعا من الصلة صلاة السفر صلاة الحظر صلاة اه الفرض وصلوات النافلة ومن الصلوات والاحكام الجنائز وتحذتنا فيها عما يتعلق - 00:00:20

تجهيز الميت وتغسيله وتكتيفه والصلة عليه ودفنه وقلنا ان اقل الواجب في الدفن حفرة تکتم حفرة تجن الميت وتستره وانه يستحب تعميق القبر وتتوسيعه وانه يكره الدفن في تابوت الا لحاجة او مصلحة - 00:00:50

وان الاصل ان يدفن كل ميت في قبر مستقل وانه يجب ان يوضع الميت في القبر مستقبلا القبلة وان الافضل ان يوضع على جنبه الايمان ثم يوضع تحت رأسه ما يسنده ثم ينصب عليه اللبن نصبا - 00:01:18

وتسد الفرج التي بين اللبنات بقطع اللبن او الاذخر من الحشائش الخضراء ونحوها او الطين لئلا ينزل التراب على الميت وثم يهال بعد ذلك فوق هذه اللبنات التراب ويستحب لمن حضر الدفن - 00:01:36

ان يحتو ثلات حثوات بيديه جمیعا بعد الفراغ من سد اللحد ويمكن الناس الحاضرين من ذلك يعني كل منهم اذا تيسر ان يحثوا ثلاث حثيات فهذا يكون من الاجر والمشاركة في دفن اخيهم الميت - 00:02:00

ويحسن بعد الفراغ من الدفن ان يمکث برها من الزمن يدعو لاخيه المسلم الميت ويستغفر له يدعو بالمفترة والتثبيت وقلنا ان السنة لمن اراد ان يدعو للميت بعد دفنه وتسوية التراب عليه ان يدعو وهو وهو قائم - 00:02:21

وله ان يعني يجعل القبر بينه وبين القبلة ويرفع بيديه ويدعوه وله ان يدعو ويستغفر باي صفة شاء وهذا الدعاء قد ورد مطلقا من غير تقييد بمرة او مرتين او ثلاثا - 00:02:41

فلو دعا الواحد مرة ومشى لا بأس ولو دعا ثلاثا فهو افضل ولا مانع من الزيادة عن ثلاث فلو دعا سبعا مثلًا دعا له بالمغفرة مرارا دعا للميت بالمغفرة مثلًا - 00:02:57

عدة مرات دعا له بالرحمة عدة مرات اکثر من ثلاث لا مانع من ذلك والالجاج على الله بالدعاء مطلوب وذكرنا انه يرفع بيديه في هذا الدعاء لان الاصل رفع اليدين في الدعاء - 00:03:14

الا في مواضع محددة لا يشرع فيها رفع اليدين وقل وقلنا ان الدعاء الجماعي يعني واحد يدعو البقية يؤمنون اذا حصل بدون اتفاق مسبق او تعمد مسبق ولم يوجع العادة يعني حصل احيانا - 00:03:30

حصل اتفاقا واحد قام يدعو قام جاء واحد انضم اليه اه والثاني اجتمعوا لا مانع ما دام ما اتخذوه سنة راتبة لا مانع وذكرنا ان الموعضة عند القبر مشروعة النبي عليه الصلة والسلام وعظة عند القبر - 00:03:51

لان هذا من المواطن التي ترق فيها القلوب وتذهب غلظة اه النفوس والنبي صلى الله عليه وسلم قد وعوا اصحابه عند القبر وهذه الموعضة ليست سنة راتبة في كل دفن - 00:04:10

وانما تحصل احيانا ايضا نأتي الى مسألة تتعلق بقضية آآ نبش القبور واستخراج من فيها وهذه المسألة قد تحدث عدوانا وظلمها وقد تحدث لمصلحة احيانا يقال مثلًا يشق طريق وحتاج ان يمر الطريق عبر المقبرة مثلًا - 00:04:28

ونحو ذلك فهل يجوز هذا الاستخراج ام لا الاصل انه لا يجوز نبش قبر الميت ولا اخراجه منه لان الميت اذا وضع في قبره فقد تبوا

منزلا وسبق اليه فهو - 00:04:53

احق به وليس لاحد التعرض له ولا التصرف فيه ولان النبش قد يؤدي الى كسر عظام الميت والى امتهان حرمة الميت وقصر عظم الميت ككسره حيا وانتهاك حرمة الميت لا تجوز - 00:05:14

وانما يجوز نبش القبر واخراجه لضرورة او مصلحة شرعية راجحة فاذا ما هو الاصل حرمة النبش تحريم النبش واتفق الفقهاء على منع النبش الا لعذر وغرض صحيح بالموضع الذي يدفن فيه مسلم - 00:05:36

يصبح وقفا عليه كالبيت للحي يجوز تطلع واحد حي من بيته لا كذلك ما يجوز تطلع ميت من قبره لا يجوز وفي موطن المالك رحمه الله عن عمرو بنت عبد الرحمن - 00:06:01

لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المختفي والمخفية هذا الحديث مرسل طبعا المرسل اه معلول بالارسال لكن ما معناه ما معنى المختفي والمخفية قالوا نباش القبور اه قال بعضهم - 00:06:19

ان قوله تعالى الم نجعل الارض كفانا احياء وامواتا يدل عناء حرمة نبش الميت واستدل مالك رحمه الله وغيره على ان النباش تقطع يده طبعا لو واحد قال - 00:06:40

ليش ينش القبر؟ لماذا ينشونه كانوا في سرقة الاكفان والعياذ بالله قياما الانصار الان في هذا الزمان اه في بعض الاحيان طبعا وهذه قضية خطيرة جدا نبش قبر الميت - 00:07:10

ببيع الجثة للتشریح على مشارح كليات الطب طبعا هذا حرام عظيم حرام عظيم سرقة اجساد الاموات والذين قالوا ان النباش تقطع يده بحثوا مسألة السرقة من الحرز لان قطع اليد يشترط فيها السرقة - 00:07:31

من الحرز فقالوا ان حرز الجثة القبر ومن نبش القبر فقد تخرج وسرق من الحرز وقالوا ان الدليل على ان القبر حرز بجسد الميت قوله تعالى الم نجعل الارض كفانا - 00:07:56

احياء وامواتا واما لعن النباش فلان فيه عدوان على جسد الميت او على مال للميت او لمثل قضية الكفن هذا خاص بالموت وهذا يستخرجه ينتهك الحرمة ويعرّيه ويسرق الثياب التي عليه - 00:08:22

والعياذ بالله قال ابن عبد البر رحمه الله وفي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النباش دليل على تحريم فعله والتغليظ فيه كما لعن النبي عليه الصلاة والسلام شارب الخمر - 00:08:47

وبائعها واكل الربا وموكله قال النووي رحمه الله واما نبش القبر فلا يجوز لغير سبب شرعي طيب هل هناك اسباب شرعية تجيز الاستخراج وتجيز انه اه نحرف القبر قال الفقهاء - 00:09:03

ان هناك حالات يجوز فيها ذلك مثال مما ذكروه النبش لتدارك واجب كان يدفن دون غسل ولا تکفين ولا صلاة عليه ولا جعله للقبلة لكن الذين اجازوا هذا يعني قالوا الانصار في تقدير في حق الميت - 00:09:26

وانما يستخرجه للوفاء بحقه كي نغسله ونكتفنه ونصلي عليه نجعله الى القبلة ماذا اشترطوا ايوه عدم تغير الجثة وتحلل الميت لانه لو تغير وتحلل اخراجه آلن يتحقق كيف سيفسّل وقد تحل - 00:09:55

كيف وكيف فاذا خلاص اذا طبعا هذى من الذي يقدرها اهل الخبرة يقدرون ذلك انه هل الان هذه هذا المدة اللي مرت عليه تحل ام لا؟ تغير ام لا - 00:10:26

فاذا تحل قالوا قدروا انه تحلل للتغير ماذا نفعل نتركه ونقول الصلاة لها بدل وهو ايش الصلاة عليه في قبره والكفن مقصود منه ستير الميت وقد ستير الان بالتراب - 00:10:44

خلص نترك هذا طيب من الاسباب الأخرى من اجل حق الغير مثال قالوا لو وقع في القبر مال قال ابن قدامة وان وقع في القبر ما له قيمة نبش واخرج - 00:11:06

قال احمد رحمه الله اذا نسي الحفار مسحاته في القبر جاز ان ينش عنها وقال في الشيء يسقط في القبر مثل الفأس والدرهم ينش اذا كان له قيمة طيب مثال اخر لو دفن في ملك الغير بغير اذنه. راحوا ناس اخذوا ميتا لهم - 00:11:27

وجاؤوا الى ارض فلان الفلاني ودفونوه فيها بغير اذنه دفونه بغير اذنه دفنا ميتا في ارض بغير اذن صاحبها فان دفن في ارض غصب في ارض غصب نبش واخرج لان القبر في الارض يدوم ضرره ويكثر - 00:11:48

يعني الان هذى ارض انسان اه قد يبنيها بيته له او يعمل فيها شيئا له من صالح دفن ميت فيها يعطلاها دفن ميت فيها يجعل التصرف فيها اه الان مقيدا - 00:12:15

فاما هذا اضرار فاما يكون الاستخراج لاجل رفع الضرر عن ملك الغير صحيح الخطأ الذي حصل من ضمن الامثلة على على الاستخراج الصحيح اه وجود محظوظ شرعى كمن دفن في مسجد - 00:12:36

لأنه معلوم انه لا يجوز الدفن في المسجد وهذا من اسباب الشرك والغلو اه كذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اتخاذ القبور مساجد ولعن اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبائهم مساجد - 00:13:00

فلو دفن في مسجد وجب نبش القبر واخراجه الى المقبرة طيب لو كان القبر هو السابق وجاء اناس وبنوا على القبر مسجدا فنقول هذا البناء بغير حق فيزال ويبقى القبر لان صاحب القبر اسبق - 00:13:17

ويبقى القبر وينقل المسجد في مكان اخر طيب اجاز الفقهاء النبش والنقل لحاجة معتبرة كمن دفن في مكان مأهول مثلا دفن في البيت للضرورة الان تعطل البيت كيف يعيش الناس - 00:13:37

بالبيت وفيه ميت مدفون نعم طبعا الدفن في الاماكن العامة للضرورة واحد يقول كيف للضرورة؟ نقول الان هذا مثال ما يحدث الان في الشام نسأل الله ان يرفع البلاء عن اهلها - 00:14:02

ان يكشف الغمة ويزيل الكربة الان اضطر كثيرون الى دفن موتاهم في الحدائق طرقات بالبيوت طيب ان هذا الحال الاضطرار اذا اذا رجع الناس الى بيوتهم هدأت الاحوال كيف سيسكنون في قبر في ميت - 00:14:23

هل تطيب نفوسهم بذلك استخراجه منه صحيح ونخله الى المقبرة كذلك طرقات المسلمين كيف تمشي السيارات والناس يمشون على طريق فيه ميت ولو ولو عطلنا الطريق قلنا لا خلاص دفنا فيه ميت - 00:14:55

ولا لا تمر منه ماذا سيحصل تضيق على الناس نعم كذلك نقول الحدائق هذى خلاص لا يلعب فيها اولادكم ولا تأتوها فيه تضيق عليهم فاما حصلت ضرورة دفن بسببها بعض الموتى في حدائق او شوارع او بيوت - 00:15:15

فاما يمكن ان ان نعمل بعد ذلك ان نقلهم منها الى طاير لكن عذر الناس الذين دفنا انهم ما كانوا يستطيعون دفن في المقابر ما كانوا يستطيعون كذلك لو دفن ميت - 00:15:39

بمجرى نجاسات اكتشفنا انه هذا دفن في بمكان الصرف والصرف الصحي نقول هذا ما يليق الميت المسلم ان يجعل في هذا المكان يا ساتر فيكون نقله صحيحا الى مكان ظاهر - 00:16:00

طيب نظيف يليق بالمسلم لان الاسلام يحترم المسلم حيا وميتا حتى لو كان ميتا ينقل الى مكان ظاهر نظيف كذلك لو كان لو دفن في ارض تبشه السباع الضارية ايضا - 00:16:23

لو ما استطعنا ان نعمق بحيث ما يمكن نبش او نحرس المكان اينقل اذا صار اتباع الضارية تبشن هي تأكل جثث موات مثلا فنقول نوسط له اولا نحرس المكان فاما لم يمكن - 00:16:45

ينقل الى مكان اخر طيب اذا خيف الاعتداء على قبره يعني لو كان في بين ناس وناس تارات ووصل الجهل والمعصية بهم الى درجة ان بعضهم صاروا يعتدون على مقابر - 00:17:08

بعض ترى هذه الاحقاد احيانا ايش تسريب بين بعض الناس سريان الجاهلية يعتدي بعضهم على مقابر بعض هذا مثال اخر لنقل القبر اما نبش القبر واخراج الميت بعد دفنه ونقله لتقربيه من اهله او دفنه في بلده فغير جائز - 00:17:26

يعني لو واحد قال بس ما عندنا سب الا ان نجعله في مقبرة اقرب الى اهله. نقول هذا ما هو سبب شرعى ما يجوز يترك يقولون يعني بس هو مات في بلد غربة ممكن نبش القبر نقله الى موطنه نقول لا يجوز - 00:17:52

هذا ليس بسبب شرعى للاعتداء على حرمة الميت والقبر وايش الفرق يعني ان خلاص آآ دفن في بلد غربة لن تصل اليه الدعوات

يعني لن تنفعه الدعوات دعوات المغفرة والرحمة تصل اليه من - 00:18:11

تنفعه من من اه قاسي الدنيا قال ابن الهمام رحمه الله في فتح القدير هذا من كتب الحنفية واتفقت كلمة المشايخ في امرأة دفن ابنها وهي غائبة بغير بلدتها فلم تصر - 00:18:28

وارادت نقله انه لا يسعها ذلك لا يجوز انتهی ويمكن لاقاربه زيارته في مكان دفنه ان كان قريبا اذا كان بعيدا عنهم فالدعاء يصله من كل مكان وليس شرطا للاجابة الدعاء الزيارة - 00:18:48

ممكن يصل الدعاء من غير زيارة وجاء في فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله انه سئل عن قوم لهم تربة يعني مقبرة وهي في مكان منقطع يعني كان لهم مقبرة في مكان مأهول ثم ان الناس الذين حول المقبرة هذه انتقلوا وخلص وسكنوا في - 00:19:12

اخري وقتل فيها قتيل وقد بنوا له تربة اخرى. هل يجوز نقل موتاهم الى التربة المستجدة ام لا يعني قالوا نحن كان لنا مقبرة قديمة دفن فيها ناس والآن خلاص انتقلنا الى - 00:19:32

اي اخر وسوينا مقبرة ايده نريد ننقل اقاربنا من الاولى للثانية نقول ليس لكم ذلك هذا ليس بسبب او انه يبيح نقله ليس ضرورة فاجاب شيخ الاسلام لا ينبع الميت لاجل ما ذكر والله اعلم - 00:19:53

لان بعض الناس الاسباب اللي عندهم عاطفية يقولون بيفي ميتنا جنبنا قول خلاص دفن دعائكم له يصل طيب من الاسباب المبيحة اذا بلي الميت ولم يبقى له اثر ما بقي لا عظام ولا شيء - 00:20:19

حللت تماما حلل القبور تماما قال النبوي رحمه الله يجوز نبش القبر اذا بلي الميت وصار ترابا وحينئذ يجوز دفن غيره فيه طيب اذا دعت الحاجة الى شق طريق في المقبرة مثلا - 00:20:44

ايضا يقول اذا تحملت الاجساد ومر عليها مدة طويلة جدا مدة طويلة هذي مثل هذا يحتاج الى اكثر من مئة سنة يعني تحتاج قبر لتصل لدرجة انه خلاص الاموات اللي فيه ما يبقى لهم اثر - 00:21:06

لمدة طويلة ويختلف هذا باختلاف الارض والبلاد. يعني ترى البلاد الباردة غير البلاد الحارة راضي احيانا الملحية غير الاراضي الزراعية مثلا يعني يختلف بطبيعة الاراضي واهل الخبرة هم المعتمد على قولهم في هذا - 00:21:23

طيب لو دفن اكثر من ميت في قبر واحد هل هذا يبيح نقله ان احنا قلنا الاصل انه يدفن كل قبر في كل ميت في قبر انتقل الا اذا دعت الحاجة - 00:21:47

لما صارت معركة احد والمسلمون بهم جراحات والقتلى كثرا وحرق قبر لكل واحد صعب واحيانا تكون الارض صخرية كذلك مثلا الزلازل الزلازل ايش يصير فيها احيانا قتل عام موت عام - 00:22:02

تدفن كل ميت في قبر مثل ما صار الان بالشام الغازات كذا الف وخمس مئة واحد في لدفعة واحدة قتلوا الف وخمس مئة واحد كذا دفعه واحدة فاحيانا تجد انه مثلا يحرق قبر كبير وتصف فيه الجثث ويهان التراب عليهم - 00:22:22

هو يقول الناس هذا يعني هذا ما باماكننا ان نفعل حرق قبر لكل ميت مستقل يصعب علينا جدا طيب لو حصل هذا ودفنوا دفنا جماعيا هل لو تيسر بعد ذلك - 00:22:44

لو تيسر بعد ذلك ان يفرد الميت في قبره قال لي هذا يجيء او يبيح عندنا حديث في صحيح البخاري عن جابر رضي الله عنه قال لما حضر احد دعاني ابي من الليل - 00:23:02

فقال ما اراني الا مقتولا في اول من يقتل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واني لا اترك بعدي اعز علي منك غير نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:23:20

فان علي دينا فاقضه واستوصي باخواتك خيرا اذا عبد الله والد جابر احس بقرب المنية واحيانا سبحانه الله بعض الاشخاص يأتيه حدس مثل الهمام رباني يعني تحس انه مثلا من هي اقتربت - 00:23:36

بعضهم احيانا يقول ترى انا حدي الجمعة ترى انا حدي الجمعة مثلا ويقع بشيء يعني يلقيه الله في نفوسهم يلهمنه آآ قال عبدالله والد

جابر ما اراني الا مقتولا في اول من يقتل - 00:24:01

مو هو فقط احس انه هو فيقتل بل احس انه هو من اوائل من سيقتل اول دفعة فاوصى جابرا ولده قال فان علي دينا فاخصي واستوصي باخواتك خيرا انه كان عنده تسع اخوات تسع بنات - 00:24:24

تملي عبه ثقيل قال جابر فاصبحنا فكان اول قتيل ودفن معه اخر في قبر ثم لم تطب نفسي ان اتركه مع الاخر فاستخرجته بعد ستة اشهر فإذا هو كيوم وضعته - 00:24:47

غير هنية في اذنه كي يسیر الہنیہ شیء یسیر فی روایۃ دفن مع ابی رجل فلم تطب نفسي حتی اخرجته فجعلته فی قبر علی حدة طیب من العلماء طبعاً من استدل بالحدیث علی جواز ذلك. ومنهم من قال - 00:25:13

ان هذا سبب لا يبيح النبش وان دفن ميت مع اخر وخصوصا للحاجة ليس في مضرة عليه وبناء على ذلك قالوا ان فعل جابر رضي الله عنه هو اجتهاد منه - 00:25:40

ولا يكون يعني فيه حجة الا اذا كان قره النبي عليه الصلاة والسلام او اقره بقية الصحابة ولو ثبت ان النبي عليه الصلاة والسلام اذن له بذلك او قرره عليه. نعم. والا - 00:26:00

فلا حجة في فعله خصوصا اذا لم يتفق يوافقه على ذلك الصحابة والرجل الذي دفن معه هو عمرو ابن الجموح الانصاري وكان صديقا لوالد جابر وزوج اخته هند بنت عمرو - 00:26:18

لكن القصة ايش في ؟ فيها كرامة لي لوالد جابر انه مرت ستة اشهر مدة هذه طويلة ولم طيب ومن الاحكام المتعلقة بالقبر انه يستحب رفع ترابه قدر شبر يعني لو واحد قال القبر هذا - 00:26:40

يعني مستوي مع الارض تماما او يرفع عن الارض وما مقدار الرفع خصوصا انت نرى قبورا عليه قبورا وبانية واضرحة ما هو المقدار المسموح في رفع اولا بالنسبة لرفع القبر فوق الارض - 00:27:10

في مصلحة وهو تمييز القبر عن غيره لان لا يوطأ ويهان فيتبه الناس انه في قبر هنا فلذلك رفع القبر عن مستوى الارض فيه مصلحة واضحة ولذلك لا خلاف بين الفقهاء - 00:27:39

استحباب رفع القبر قدر شبر او قى الارض ليعلم انه قبر فيتوقى وكذلك يعني لو واحد شافه يترحم على صاحبه انت اذا شفت يعني هذا العلو اللي فوق الارض وتعرف انه وين القبر ما تمشي عليه - 00:27:58

آآ تصونه اه تدعوا لصاحبها وعن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم الحد ونصب عليه اللبن نصب عليه اللبن نصب ورفع قبره من الارض نحو من شبر - 00:28:18

رواه ابن حبان واحاديث حسن وعن القاسم بن محمد قال دخلت على عائشة فقلت يا امه اكشف لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه رضي الله عنهم يعني فقط اراها كده - 00:28:36

يعني ارى ظاهرها يعني اراها من من ارض اكشفيتها لاراها كده القى عليها نظرة فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفه ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء رواه ابو داود - 00:28:54

صححه النووي وغيره ما معنى لا مشرفه يعني ما هي مترفة ولا ناطنة يعني ما هي متتصقة بالارض مرفوعة عن الارض مقدار شبر تقريبا ما معنى مبطوحة اه عليها البطحاء - 00:29:15

ما هي البطحاء عصى الصغار يعني قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه كان عليها عصى الصغار تم البطحاء كل عام ما اظن يسمونها كذلك ها بطحاء والصغر طيب واما - 00:29:45

الموضع الواسع من الارض الذي لا بناء عليه فيسمى في اللغة عرصة وجمعها عرصات. ويقال عرصات القيامة ايش يعني عرصات القيامة يعني ارض القيامة هذه المستوية التي سيحشر الناس اليها - 00:30:09

ويجمعون فيها فالبطحاء اذا دقاق الحصى وما معنى امراء طيفة بهذه الارض المستوية فإذا انكشفت له عن ثلاثة قبور لا مرفوعة ولا متتصقة بالارض وعليها الحصى الصغار طيب بعضهم يورد اثرا - 00:30:24

انه ذكر البخاري معلقا قال خالد ابن زيد رأيتني ونحن شبان في زمن عثمان رضي الله عنه وان اشدها وثمة الذي يثبت قبر عثمان ابن مظعون حتى يجاوزه نقول اولا ليس فيه دليل على الارتفاع - 00:30:56

فوق الشبر من عدة جهات الاثر رواه البخاري في التاريخ الصغير وابن عساكر في تاريخه ولكن سنته ضعيف وقد استفاض الشیخ عبدالرحمن المعلم اليماني رحمة الله ببيان ضعفه في رسالة سماها البناء على القبور - 00:31:12

وكذلك فان خارج بن زيد بن ثابت رحمه الله من الفقهاء السبعة فهل يمكن يعني لمثله انه يصير بينه وبين يعني شباب سباق في الوثب فوق القبور لا يليق ذلك - 00:31:36

فاول شيء ما ثبت الاثر ضعيف ولا يليق بخارج ابن زيد وهو احد الفقهاء السبعة ان يقوم بذلك والرواية يعني ممكناً تحمل على حال شبابه لكنه حتى في حال شبابه كان مشغولاً بطلب العلم - 00:31:58

ويرجع اليه في الفتوى فيبعد منه وقوع عادة منكر الذي لو قيل والله في ناس شباب يتواترون اي واحد يخطي القبر واثمن انه هذى فعلة حسنة بل لا بل قبيحة - 00:32:16

فلا تليق بخارج رحمة الله وقد ذكر المعلم رحمة الله ان خالد بن زيد توفي عام مئة للهجرة وعمره سبعون سنة فكم يكون عمره لما توفي عثمان رضي الله عنه - 00:32:36

خمس سنوات فكيف يكون شاباً ولو كان المقصود بالشاب الغلام الصغير فهل ابن خمس سنوات ان يثبت هذه الوثبة وكذلك لا يمكن الاستدلال به من جهة المعنى على انه القبر كان مرتفع - 00:32:52

لانه انت تعلمون الان حتى في سباق قفز او الوثب واثبت طويل الوثب هذا في قفز حواجز نعم في سباقات قفز حواجز تقول حاجز ايش مرتفعاً لكن في في وثب اخر - 00:33:16

ما في حاجز ابداً وانما يجري ليثبت وثبة فيرى تم عرض ولذلك ممكن ان يقول آآ جاء واحد مثلاً وثب من اول القبر ونزل بعد نهايته فلا يكون فيه دليلاً على قضية الارتفاع - 00:33:33

لانه قد يكون القفز ما هو بالعرض كذا طول يقفز قبر من من رجليه الى رأسه او رأسه الى رجليه وليس يعني ان هو قبر مرتفع وان هو في وسطه وهو قفز من فوق الوسط - 00:33:58

على اية حال عندنا نصوص في احترام القبر عن النبي صلى الله عليه وسلم هل لو ثبتت انه خارجه او غيره انه وثب ولو كان يفهم منها ارتفاع القبر - 00:34:18

فوق الشبر هل نعارض النصوص بمثل هذه القصة فكيف وهي ضعيفة ولا تليق بخارج خارجة اصلاً يوم وفاة عثمان كان عمره خمس سنين والوثب قد يكون ما هو فقط من وسط القبر ممكناً يكون بالعكس فلا يكون اصلاً فيه دليل على ارتفاع - 00:34:37  
قبر وانما ان الوثبة طويلة ومثل حال السلف يعني ومثل مثلاً قبر البقيع مصان عندهم حصان ما وملعب لاولادهم بهذه الطريقة وعن ابراهيم النخعي قال كان يقال ارفعوا القبر حتى يعرف انه قبر فلا يوطا - 00:35:03

قال محمد بن الحسن وبه نأخذ ولا نرى ان يزيد على ما خرج منه ولا تجوز الزيادة عن الشبر في الارتفاع لما رواه مسلم عن أبي الهجاج الاسدي قال قال لي علي رضي الله عنه الا ابعثك على ما - 00:35:31

ثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تدع تمثالاً الا طمسته ولا قبراً مشرفاً الا سويته والمشرف ما رفع كثيراً والشكاني رحمة الله علقت عليه قال فيه ان السنة ان القبر لا يرفع رفعاً كبيراً - 00:35:48

من غير فرق بين من كان فاضلاً ومن كان غير فاضل يعني ما نجي نقول والله هذا من الفضلاء ارفعوا قبره وهذا عادي نزلوه لا لا لا تتمايز قبور المسلمين بهذه - 00:36:12

قال والظاهر ان رفع القبور زيادة على القدر المأذون فيه محرم وقد صرخ بذلك احمد وجماعة والشافعي ومالك هذا في نيل الاوتار للشكاني طيب ماذا يحرم ايضاً البناء على القبر - 00:36:30

وتجسيسه وتبلطيه وذلك لما رواه مسلم عن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحصل القبر وان يقع

عليه وان يبني عليه وهذا الحديث قد رواه النسائي رحمه الله عن جابر رضي الله عنه بلفظ - 00:36:54

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبني على القبر وان يزداد او يزداد عليه او يجصص او يكتب عليه فيه زيادة النهي عن الكتابة والنهي عن الزيادة على القبر - 00:37:22

وعلى هذا يكون حديث جابر رضي الله عنه قد اشتمل على خمسة مناهي الاول ان يجصص القبر وجاء في رواية عن تقصيص القبر والنبوبي رحمه الله قال التقصيص هو التجسيس - 00:37:41

والقصة هي الجص وهذا يفيد النهي عن تزيين القبر بالجص وهو الكلس والمراد طلي القبر به يعني ما يطرى بالجص ما يبپض والتجسيس هو التبپض بالجص وهو الجير هذا الجيل الابیض - 00:38:01

مادة بيضاء تحضر بتتسخين الحجر الجيري في قمائن خاصة ويستعمل طبعا في البناء وحكمة النهي ما هي ما هيك مثل ما هي ان لا يصل الحال الى الغلو فيها وتعظيمها - 00:38:27

وغيره النهي عن تمييز بعضها عن بعض يعني التمييز الذي هو ما هو انك تعلم ليس المقصود بالتمييز المباح انه في تمييز مباح ان هو يعلم قبر ابيه بحجر معين - 00:38:52

يعرف مكانه هذا التمييز اللي فيه يعني انه نسيره مراتب يعني انه هذا والله يعني طبقة غير هذا ميتنا من ميتكم خوت ميت تباھي تباھي للتباھي غيره هذا في في ظاهره - 00:39:11

يعني ان لا يقود الى تزيين القبور وتزيين القبور بدعة مثل جعل عليها الاكاليل والورود الرخام تزيين القبر بدعة طيب وايضا الغلو ذكرناها اول سبب ایوة الاسراف اضاعة المال فيما لا فائدة فيه - 00:39:48

اضاعة المال في غير غرض شرعي طيب وبالتالي لو واحد قال ايشرأيك ايش ما الحكم في تلوين القبر اللي لونه اخضر بوية بوية نقول لا يجوز طيب تزيين تزویقه رخام - 00:40:18

اذا مواد بناء لا يجوز اصلا هذا ففتح باب الشر هذا فتح لباب البناء على القبور اه لكن ما حكم تطين القبر اختلف الفقهاء في تطين القبر فذهب بعضهم الى جوازه - 00:40:38

وذهب اخرون الى كراهيته سئل محمد بن سيرين هل تطين القبور؟ فقال لا اعلم به بأسا وقال ابو داود سمعت احمد سئل عن تطين القبور قال ارجو الا يكون به بأس - 00:40:59

والشيخ الالباني رحمه الله ذكر فائدة جميلة قال الصواب التفصیل فان كان المقصود من التطین المحافظة على القبر حتى لا تذروه الرياح وتنفسوا تذهب معالمه وتبعثره الامطار فجائز وان كان تزيين - 00:41:19

وان كان تزيين فلا يجوز لانه محدث طيب من المحرمات في القبور ايضا القعود عليها وعود عليها حرام لما رواه مسلم رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجلسوا على القبور - 00:41:41

لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلاص الى جلده خير له من ان يجلس على قبر وعن ابي مرشد الغنوبي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجلسوا على القبور - 00:42:02

ولا تصلوا اليها اخرجه مسلم فاذا النهي عن القعود عليه تحريم الجلوس عليه وهذا مذهب جمهور اهل العلم فهم بعضهم كما في مذهب مالك انه تحريم قضاء الحاجة عليه. وانه الجلوس لقضاء الحاجة - 00:42:21

واستدلوا بما ذكره البخاري تعریقا وقال عنمان بن حکیم اخذ بید خارجة فاجلسني على قبر واخبرني عن عمه یزید بن ثابت قال انما کره ذلك لمن احدث عليه وقال نافع كان ابن عمر رضي الله عنه یجلس على القبور - 00:42:44

ولكن ما ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام مرفوعا يقدم على هذا يعني اذا جاء عن بعض الصحابة ما يخالف الحديث مرفوع او جاء عن بعض التابعين ما يخالف الحديث المرفوع - 00:43:01

صحيح فماذا نقدم حديث مرفوع الصحيح ولا رواية التابع او رواية الصحابي ما في شك نقدم حديث المرفوع الصحيح هذه الطاعة طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا هو المبدأ الشرعي الاصل - 00:43:16

اطيعوا الله ورسوله لا تقدم بين يدي الله ورسوله لا تقدم احدا على قوله وقد روى الامام احمد في مسنده عن عمرو بن حزم رضي الله عنه قال رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا متكم على قبر - [00:43:38](#)

فقال انزل عن القبر ولا تؤذني صاحب القبر انزل عن القبر ولا تؤذني صاحب القبر وصححه ابن حجر رحمة الله وهذا صريح ان النهي عن القعود ليس لاجل قضاء الحاجة وانما نهي عن القعود عموما - [00:43:56](#)

وان المراد بالنهي عن القعود على حقيقته وليس مجازا عن قضاء الحاجة انما النهي عن القعود حقيقة ولفظ حديث ابي هريرة لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلده - [00:44:17](#)

واضح ان الجلوس لانه هذا هو الجلوس المباشر لان الذي يقضى الحاجة يكون مرتفعا عن الارض لكن هذا لا يقل آيا يقعد على قبر يقعد على جمرة تخلص الى جلده - [00:44:38](#)

اهون من ان يقعد على قبره فالمراد القعود على حقيقته وذكر لاحمد ان مالكا يتأنى حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يجلس على القبور اي للخلاء قال ليس هذا بشيء - [00:44:57](#)

ولم يعجبه المعني قال النووي رحمة الله والقعود عليه حرام وكذا الاستناد اليه والاتكاء عليه فواحد قال طب انا ما راح اجلس عليه انا راح اتكى كذا اتكى كذا على القبر يعني - [00:45:15](#)

اجعل القبر زي الوسادة يعني ليس لك ذلك ولا يجوز قال شيخ الاسلام رحمة الله فان قبر المسلم له من الحرمة ما جاءت به السنة اذ هو بيت المسلم الميت - [00:45:32](#)

فلا يترك عليه شيء من النجاسات والاتفاق ولا يوطأ ولا يداوس ولا ينتكأ عليه عندنا وعند جمهور العلماء قضاء الصراط المستقيم اذا لا ينتقص منه باي شيء ولو بالاتكاء طيب الامر الثالث - [00:45:52](#)

البناء عليه ينهى عن البناء على القبر سواء كان البناء بالحجارة بالاخشاب بالاسمونت باي مادة بناء لا يجوز ولا فرق في البناء كما يقول النووي في المجموع بين ان يبني قبة او بيتا - [00:46:22](#)

او غيرهما وبعضهم فرق بين البناء في المقبرة الموقوفة العامة والبناء بالملك الخاص وقالوا اذا كانت مقبرة مسبلة حرام قال شيخ الاسلام من بنى ما يختص به فيها فهو غاصب وهذا مذهب الائمة الاربعة وغيرهم - [00:46:49](#)

وفي مواهب الجليل في شرح مختصر خليل واما الموقوف كالقرافة التي بمصر فلا يجوز فيها البناء مطلقا انها كانت كلها مقبرة ويجب علىولي الامر ان يأمر بهدمها حتى يصير طولها عرضا وسماؤها ارضا - [00:47:18](#)

يعنى ما يكون عليه شيء مكسوفة للسماء ما يكون عليها اي بناء وقال في المدخل واما اذا كانت مرصدة فلا يحل البناء فيها وقال النووي رحمة الله فان كانت مقبرة مسبلة حرم عليه ذلك - [00:47:43](#)

قال اصحابنا ويهدم هذا البناء بلا خلاف لكن التفريق محل نظر يعني والله اذا كانت المقبرة ملكا عاما لا واذا كانت خاصا يعني يكره فقط او يجوز فان النهي ورد عاما - [00:48:01](#)

ولا فرق بين مقبرة مسبلة او مملوكة.ليس قد ورد النهي عن البناء على القبر فما الفرق اذا كان القبر في مكان مسبل او موقوف او مملوكليس قبرا واذا كان من العلة - [00:48:24](#)

ان نتجنب ما يؤدي للغلو وجعل القبر الميت مزارا فيه شركيات يدعى من دون الله ويفتن الناس بهذا الضريح ولا شك ان العلة واحدة هنا وهنا قال ابو العباس القرطبي رحمة الله ووجه النهي عن البناء والتجميس في القبور - [00:48:45](#)

ان ذلك مباهاة واستعمال زينة الدنيا في اول منازل الاخرة تشبه بمن كان يعظم القبور ويعبدوها وباعتبار هذه المعاني وبظاهر هذا النهي ينبغي ان يقال هو حرام يعني سواء كان في مقبرة عامة - [00:49:12](#)

او خاصة كلام القرطبي المفهم لما اشكل من تلخيص كتاب مسلم وقال الشيخ ابن عثيمين رحمة الله والصواب ان البناء على القبور حرام ولا يجوز فان كانت في مقبرة مسبلة فانه سوف يأخذ من الارض اكثر مما - [00:49:37](#)

يحتاج اليه وهذا فيه عدوان على حق المسلمين العام وان كان في مقبرة ملك له فان هذا الى الغلو في الميت وتعظيم الميت واذا كان

التجسيس حرام فما بالك بالبناء - 00:49:58

اشد قال الامام الشافعي رحمة الله ولم ارى قبور المهاجرين والانصار ممحضة وقد رأيت من الولاة من يهدم بمكة ما يبني فيها فلم ارى الفقهاء يعيثون بذلك يعني بعض الولاة الاخيار الصالحين او عندهم علم - 00:50:17

كان اذا رأى بناء على قبر يهدمه اقر ذلك اهل العلم فاذا اذا قيل ترى في مقابر بدأ يصير فيها بنيان بدأ يصير في ارخام وليقلع ذلك - 00:50:39

بنوا عليه قبة يهدم ذلك يزال قال شيخ الاسلام فكيف بمن يبني القبور كأنها قصور فهذا من اعظم ما ينكر من الامور وهو باتفاق المسلمين لا ينفع الميت شيئاً وانما ينفعه العمل الصالح - 00:51:00

جامع المسائل لشيخ قال الشوكاني رحمة الله ولكن هذه البدعة قد صارت وسيلة لضلال كثير من الناس لا سيما العوام فانهم اذا رأوا القبر وعليه الابنية الرفيعة والستور الغالية وانضم الى ذلك ايقاد السرج عليها تسبب عن ذلك الاعتقاد في ذلك الميت - 00:51:28  
ولا يزال الشيطان يرفعه من رتبة الى رتبة حتى يناديء مع الله سبحانه ويطلب منه ما لا يطلب الا من الله عز وجل ولا يقدر عليه سواه  
فيقع في الشرك - 00:51:55

فليت شعرى ما وجه تخصيص؟ يقول الشوكاني ما وجه تخصيص قبور الفضلاء بهذه الدهباء والمعصية الصماء العميماء فانهم احق من غيرهم باتباع السنة في قبورهم وترك ما حرمته الشريعة على الناس - 00:52:12

هذا في كتاب السبيل الجرار الشوكان و قد اخبر ان بعض يعني اخبر بعض علماء اليمن ان ان آآ بعض آآ الموتى الذين بني على قبره هذا الضريح وآآ زين وزخرف وستر - 00:52:33

نور الحرير وجعل عليه القناديل والبخور والروائح تعمل يقول فجاء احد البسطاء يعني سذج كذا ودخل على القبر وهو بهذه الحالة فقال امسيت بالخير يا ارحم الراحمين والعين شوف يعني - 00:52:57

اعوذ بالله من الشرك هذا العام لما شاف الضريح هذه الضخامة والزينة والشكل والبهاء بالخير يا ارحم الراحمين شوف الى اي شيء يؤدي البناء على القبور من الشرك الامر الرابع - 00:53:17

او يزاد عليه ايش يعني يزاد؟ النهي ان يزاد عليه؟ يعني يزاد على التراب الذي اخرج منه الان نحن نحفر القبر يطلع منه تراب نجعل الميت فيه فوقه اللبن ثم نهيل التراب - 00:53:42

ما نزيد على التراب الذي حفرناه واستخرجناه ما نزيد عليه ترابا اخر وهو نعيده وبالتالي راح يكون تقريباً مرفوعاً ابرا فاذا كما قال السندي على في حاشيته على سنن النسائي رحمة الله والمراد يعني بهذا النهي ان يزاد التراب الذي خرج منه او بان يزاد طولاً وعرضياً - 00:54:03

على قدر جسد الميت يعني حتى ما نطول القبر اكثر من الحاجة ما نطول والله اجعله مثلاً ثلاثة متراً ربعة متراً ولا ايضاً نجعل كبراً  
قول يلا مدوه من هنا - 00:54:33

دوه بالطول وبالعرض حتى هذا هذا يعني يزاد عليه هذا معنى وانه نجعل تراباً غير الذي خرجناه ونجعله فوقه ونعليه طبعاً سياخذ  
هذا حرام الزيادة لانه سيكون فيها استئثار واخذ - 00:54:51

حق الغير من يمكن ان يدفن هذه مقبرة وقف العلماء سبحانه الله في يعني المساجد اللي فيها مياه موقوفة على المسجد قالوا  
ويقتصر في الماء ولا يجوز له ان يعني مثلاً يفتح - 00:55:18

اللي فيها ماء ووقف على المسجد افتح الماء على الآخر الآخر كده على مهلة انت والماء شغال قالوا هذا لا يجوز حر فعل يأتم عليه  
انه هذا ماء موقوف على المسجد - 00:55:37

ويقتصر فيه ويؤخذ منه بقدر الحاجة فقط ماء في بيتك انت تدفع قيمته انت بكيف وايضاً في اسراف يعني حتى لو كان ملكاً لك  
فكيف هو ملك للمسلمين فالمقبرة طيب - 00:55:53

الارض الان الارض غالبية فلو واحد سووا له قبر وسووا له الضريح طلوه عرضوه ها غصبوا من اراضي المسلمين كم من من ظلم قيد

شبر طوقة من سبع اراضين يوم القيمة - 00:56:12

والذى يعرض قبر ميته ويطلوله يكون قد ظلم قيدا مو شبر فقط اشبار فكيف سيكون عذابه يوم فهل تفكر الذين يبنون على قبور امواتهم في المقابر المسجلة العامة الموقوفة هل فكروا في هذا - 00:56:33

وانهم الان يغصبون ليس قدر شبر بل اكثر وماذا سيكون حالهم يوم القيمة وقد غصبو من المقبرة العامة مساحة ظلما وعدوانا اي هذا المنافسة واللي بعده اكبر واللي بعده اكبر ويتباهون - 00:57:01

قبر ميتنا اكبر من قبر ميتكم قبر ميتنا اجمل من قبر ميتكم وقبر ميتنا رخام وانتم حاطين سيرنك خلاص يعني تصير المسألة قل لها ايه مباهة واسراف - 00:57:24

وصل هذا الان هذا القبر مفروظ زوروا القبور فانها تذكركم الاخرة مو زوروا القبور وتشوفوها حدائق تجري من تحتها فيها الاكاليل والازهار فيها الرخام والاشجار اضرة والقباب عليها الاستار هذا - 00:57:43

ولا شك ان منكر عظيم وهل هذه تذكر بالاخرة قبور هذى اللي مثل مقابر النصارى تشفى ايه يقول تفتح النفس طيب والان هو وين وبين تذكركم الاخرة بعض الناس الان يتعمدون يزرون القبور يزورون القبور - 00:58:13

يقول واحد والله نفنسنا ناخذ الافطار الصباح ونطلع عالمقبرة ناخذ الاولاد ونزور القبور فانها تذكركم الاخرة قال ابو داود سمعت احمد قال لا يزيد على القبر من تراب غيره الا ان يستوي بالارض فلا يعرف - 00:58:35

يعني اذا اندثر راح طاحل تراب هذا وصار ممكن يوطأ وما ينتبهوا الناس نأتي بتراب ونعليه شبر ابرا المصلحة شرعية الامر الخامس النهي عن الكتابة عليه قال رحمه الله او يكتب عليه - 00:59:04

والمراد بالكتابة ما كتب على القبر او على لوح جعل عند القبر فلو واحد اخذ بخاخ الان وكتب على القبر بخاخ قل طعم لا يجوز واذا جعل شاهدة القبر كما يقولون كتب عليها فلان الفلانى وعاش كذا ومات كذا - 00:59:28

وبعضهم يذكر اوصاف وادعية بهذه بهذا الحجر الذي ينصبونه واحيانا تعريف بالميته واسمها تاريخ الوفاة بعضهم يجعل ايات وادعية وبعضهم فيها قصائد رثاء طويل الشاهد تحصل كذا طويل في كلام كتابة كلام كثير - 00:59:56

تاريخ نبذة عن حياته فكل هذا الرمل داخل بالكتابة المنهي عنها قال النwoي رحمه الله وسواء كان المكتوب على القبر في لوح عند رأسه كما جرت عادة بعض الناس ام في غيره - 01:00:20

فكله مكروه لعلوم الحديث المجموع ولما يعني آآ ذكر بعضهم آآ ان انه عمل المسلمين في كتابة في القبور انه جرى عليه عمل المسلمين قال الذهبي رحمه الله ما قلت قائلا - 01:00:45

ولا نعلم صحابيا فعل ذلك وانما هو شيء احدثه من بعدهم ولعل من احدث لم يبلغه النهي قال ابن الحاج وما يدل على منع هذه الاشياء ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تفرقوا في الاقاليم - 01:01:04

ومات كثير منهم في الجهاد وغيره ولم ينقل انه نقش على قبر واحد منهم ويدلك على صحة هذا المعنى انه لا يعرف من قبورهم الا الفذ النادر يعني لو كان في حياتهم كتب - 01:01:26

ان بقيت او قاصوا قبور الصحابة صارت كلها معروفة قال لهم القدوة ونحن الاتباع فلو كان ذلك امرا معمولا به لبادر لبادرت الامة الى فعله ولا اشتهر الحكم فيه حتى لا يخفى على متأخرى هذه الامة - 01:01:42

قال ابن الحاج ايضا وايضا في النقش على القبر مفسدة اخرى وهي ان بعض الناس يربى الشهادة لقبور اوليائهم فينقشون عليها اسم من مضى من المتقدمين من العلماء والصالحين لكي يهreu الناس الى زيارتهم - 01:02:01

وهذا النوع كثيرا ما يقع من بعض الجهلة بدينهم والفسقة المدخل طبعا يعني ممكن يجي واحد يقول انا ابغى مصلحة الميت ميتى انا ايش يسو يقم يضع يعني شاهد قبر - 01:02:18

على المقبرة التي بجانب قبر ميته يكتب عليها الاوزاعي رحمه الله الثانية السوري ثالثا طاء رابعة يقول عاساس الناس يجون يعني تطير فيه زحمة ويجهون ويدعون والميت ميت يستفيد هذا كذب وغش وزور - 01:02:42

وارتكاب ما نهى ترعى توصل بهذا توصل بالمحرمات الى امر تراه فيه مصلحة قال ابن الحاج رحمه الله قال ولیحذر مما يفعله بعضهم من نقش اسم الميت وتاريخ موته على القبر - [01:03:03](#)

سواء كان ذلك عند رأس الميت في الحجر المعلم به قبره وان كان الحجر من السنة على الصفة المتقدمة او كان النقش على البناء الذي اعتادوه على القبر مع كون البناء على القبر ممنوعا - [01:03:21](#)

كما تقدم او كان في بلاطة منقوشة او في لوح من خشب واشد من ذلك ان يكون على عمود كان رخاما او غيره والرخام اشد كراهة وكذلك لو كان العمود من خشب فيمنع ايضا - [01:03:35](#)

المدخل طيب بعض العلماء فرق في الكتابة بين الكتابة الشركية او الكتابة الكفرية الكتابة اللي فيها غلو الكتابة التي فيها مدح ثناء وفيها يعني الاشادة بالموتى وبين الكتابة التي فيها مجرد الاسم - [01:03:52](#)

اجازوا اللي فيها مجرد الاسم او التي فيها يعني ما كان فيها للتعليم القبر حتى يعرفه اذا اراد ان يزور ميته ومنعوا اللي فيها كتابات المدح والثناء والى اخره - [01:04:15](#)

لقد بلغ الجهل ببعض الناس انهم يكتبوا يعني يكتب مثلًا سورة الفاتحة على شاهد القبر ويكتب كتابات التبجيل والتعظيم للميت يجمعون عدة منكرات بهذا العمل نقف عند هذا الحد في - [01:04:36](#)

بعض السنن والمنهيات في فيما يتعلق باحكام القبر وسنكمel ان شاء الله هذا الموضوع في الدرس القادم ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يتغمدنا برحمته وان يغفر بموتي المسلمين. ونسأله سبحانه وتعالى - [01:05:03](#)

ان يلحقنا بالصالحين وان يدخلنا الجنة مع الابرار وان يغفر لنا ولوالدينا وللمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات صلی الله علی نبینا محمد - [01:05:32](#)